330 (د-30) دعم الشعب الفلسطيني

إن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا،

إذ تشير إلى قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة 67/19 المؤرخ 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2012 بشأن مركز فلسطين في الأمم المتحدة، و70/141 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2015 بشأن حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، ودإ10/19 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2017 بشأن وضع القدس، ودإ10/20 المؤرخ 13 حزيران/يونيو 2018 بشأن حماية السكان المدنيين الفلسطينيين،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار مجلس الأمن 2334 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2016 والذي يدين جميع التدابير الرامية إلى تغيير التكوين الديمغرافي وطابع ووضع الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967 بما فيها القدس الشرقية، ويكرر مطالبته إسرائيل بأن توقف فوراً وعلى نحو كامل جميع الأنشطة الاستيطانية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وأن تحترم جميع التزاماتها القانونية في هذا الصدد احتراماً كاملاً،

وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 2017/30 المؤرخ 25 تموز/يوليو 2017 حول الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل،

وإذ تذكّر بقراراتها، 307 (د-27) المؤرخ 10 أيار/مايو 2012، و316 (د-28) المؤرخ 18 أيلول/سبتمبر 2014 و326 (د-29) المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 2016، وفيها تؤكد على التمسك بالحقوق الفلسطينية غير القابلة للتصرف، ودعم جهود الشعب الفلسطيني ومؤسساته لنيل هذه الحقوق على أساس قرارات الأمم المتحدة، وتطلب تكثيف الجهود لزيادة الوعي بحقوق الشعب الفلسطيني والانتهاكات التي يتعرض لها والعمل على حساب الأثر التراكمي والشامل للاحتلال الإسرائيلي، والسعي إلى إنشاء وحدة خاصة، ضمن الأمانة التنفيذية للإسكوا، تُعنى بالقضايا المتعلقة بفلسطين وشعبها،

وإذ تحيط علماً بالتقرير الذي قدمّته الأمانة التنفيذية للدورة الوزارية الثلاثين تحت بند دعم الشعب الفلسطيني: تداعيات الاحتلال الإسرائيلي وممارساته[1]،

وإذ تحيط علماً أيضاً بمذكرة الأمين العام للأمم المتحدة التي أعدّتها الإسكوا في عامي 2017 و2018 حول الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل[2]، التي تشير إلى التدهور المستمر في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية نتيجة لاستمرار سياسات وممارسات الاحتلال الإسرائيلي التي تنتهك القانون الدولي،

---

(1) E/ESCWA/30/5.

(2) A/72/90–E/2017/71 وA/73/87-E/2018/69.

1- **تؤكد** على وحدة الشعب الفلسطيني أينما تواجدوا وفي مواجهة المعاناة المشتركة من جراء السياسات والممارسات الإسرائيلية التي تسعى إلى تفتيت هذا الشعب؛

2- **تدين بأشد العبارات** الانتهاكات الإسرائيلية المستمرة لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وقرارات مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة، وتدين خصوصاً ممارسات التهجير القسري والقرارات غير الشرعية بضم مدينة القدس الشرقية المحتلة والضم الفعلي لعدد من المستوطنات في الضفة الغربية، واستمرار الحصار غير القانوني وغير الإنساني على قطاع غزة، والاستخدام المفرط للقوة ضد المدنيين العُزّل وتدمير البيوت والمنشآت، والاستمرار في الاعتقالات التعسفية وفي بناء المستوطنات ومصادرة الأراضي، وتجدد التأكيد على ضرورة محاسبة إسرائيل على هذه الانتهاكات؛

3- **تدين أيضاً** اعتراف حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، وغيرها من الدول، بالقدس عاصمة لإسرائيل ونقل سفاراتها إليها، باعتبار أن ذلك يخالف قرارات مجلس الأمن الدولي ويضعف احتمالات تحقيق السلام العادل والشامل، وتؤكد أن القدس ستبقى عاصمة دولة فلسطين؛

4- **تحذّر من** تبعات تسييس المساعدات الإنسانية والتنموية المقدمة للمؤسسات الفلسطينية والدعم المالي لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) والذي يهدد قدرة هذه المؤسسات على تقديم الخدمات للشعب الفلسطيني، بما في ذلك اللاجئين؛

5- **تنوّه** بجهود الأمانة التنفيذية للإسكوا الداعمة للشعب الفلسطيني وسعيه لنيل حقوقه وتحقيق التنمية في الأرض الفلسطينية المحتلة على الرغم من الاحتلال؛

6- **ترحّب** بإنشاء وحدة شؤون فلسطين ضمن شعبة القضايا الناشئة والنزاعات في الأمانة التنفيذية، ومن مهامها دعم المؤسسات الفلسطينية في جهودها التنموية، ورصد وتوثيق التداعيات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي، وانتهاكات سلطة الاحتلال لحقوق الشعب الفلسطيني والقانون الدولي، وتقييم الأثر التراكمي والبعيد المدى للاحتلال وممارساته باعتماد مقاربة علمية شاملة؛

7- **تدعو** الدول الأعضاء إلى ما يلي:

(أ) تكثيف التواصل مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، والإسكوا، وسائر الهيئات الأممية ذات الصلة في إطار دعم الشعب الفلسطيني في سعيه لنيل حقوقه كاملة وللحد من أثر الاحتلال الإسرائيلي على التنمية ووقف الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي، ولا سيما ميثاق الأمم المتحدة والقرارات ذات الصلة الصادرة عن هيئاتها، والمعاهدات الدولية ذات الصلة؛

(ب) تقديم الدعم للأمانة التنفيذية للإسكوا في جهودها لتقييم الأثر التراكمي، المتعدد المستويات، والبعيد المدى للاحتلال الإسرائيلي وممارساته على الشعب الفلسطيني؛

(ج) تعزيز دعمها للأنروا لتمكينها من الاستمرار في تقديم المساعدات والخدمات الأساسية للاجئين إلى حين إنفاذ حقهم في العودة؛

8- **تطلب** إلى الأمانة التنفيذية للإسكوا الاستمرار في دعمها للشعب الفلسطيني ومؤسساته من خلال:

(أ) تقديم المساعدة المعيارية، بما في ذلك البحوث والدراسات، والدعم الفنّي للمؤسسات الفلسطينية على أساس الاحتياجات، بما يساهم في تنفيذ أجندة السياسات الوطنية للأعوام 2017-2022[3] وخطة التنمية المستدامة لعام 2030[4]؛

(ب) دعم المؤسسات الفلسطينية في جمع وتحليل البيانات بهدف تطوير السياسات والبرامج التي من شأنها المساهمة في الحد من أثر الاحتلال وممارساته؛

(ج) تطوير العمل على تقييم الأثر والكلفة التراكميين وبعيدي المدى للاحتلال الإسرائيلي وممارساته على أساس منهجية علمية، وتأمين الموارد اللازمة وحشد الشركاء لإتمام هذه العملية بالتنسيق والتشاور مع الجهات المعنية؛

(د) إصدار الدراسات الاقتصادية والاجتماعية المفصلة والمعتمدة على البحوث الكمية والنوعية، بحيث تساهم في دعم قدرة الشعب الفلسطيني على مواجهة تداعيات السياسات والممارسات الإسرائيلية على المستويات الاقتصادية والاجتماعية؛

(هـ) رصد وتحليل وتوثيق التداعيات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي والانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الشعب الفلسطيني وللقانون الدولي، وتقديم التقارير الدورية للّجنة في هذا الخصوص؛

9- **تطلب** إلى الأمين التنفيذي أن يتابع تنفيذ هذا القرار وأن يقدّم إلى اللجنة في دورتها الحادية والثلاثين تقريراً عن التقدّم المحرز في تنفيذه.

الجلسة العامة السابعة
28 حزيران/يونيو 2018

(3) http://www.palestinecabinet.gov.ps/WebSite/Upload/Documents/GOVPLAN/NPA%20Arabic.pdf.

(4) قرار الجمعية العامة 70/1 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015.